



إجراءات التعامل مع المقبوضات في جمعية مناهل العلمية





إجراءات التعامل مع المقبوضات في جمعية مناهل العلمية

مقدمة

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على أال تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :

النقدية : تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير

التنفيذي لهذا الغرض .

المتحصلات النقدية:

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل، لإثباتها وإعداد كشوفات تحصيل دورية تمهيدا في حسابات الجمعية. ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات

اعتماد مجلس الإدارة :

• تم اعتماد هذه الإجراءات في اجتماع مجلس إدارة الجمعية الـ الثالث لعام ٢٠٢٤ والمنعقد يوم الاحد تاريخ ٢٥-٦-١٤٤٥ هـ الموافق ٢٠٢٤-١-٧ م

